

1202 - حكم الأخبار بالطلاق - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يقول آآ معی زمیل لی فی العمل حضر عندي مرہ و معہ خطاب آآ اجنبی من الخارج فقال لی عندما هل هذا الخطاب لی؟ ان هذا الخطاب لك؟ فقلت له اني طلقت صاحبة هذا الخطاب. اعني ابني طلقت الزوجة التي في الخارج - 00:00:00

ونبی و مقصدی کان هو الخطاب وما ذكرته. وقال لی هو لقد اصبت زوجتك طالت بناء على هذا الكلام. فما الحكم؟ جزاکم الله خيرا نعم اذا كان الواقع وما ذكر فانها يقع عليها طلاقها لانك غلوتها واردتها - 00:00:20

ان يقع عليها طلاقة ولك مراجعتها في الحال ما دامت في العدة لك مراجعتها في عدة اذا كانت الطلاقة لم يسبقها طلاقتان فان کان سبقها طلاقتان فهي الثالثة لا رجع بعدها - 00:00:37

ولا ينبغي للمؤمن المسارعة في هذه الاشياء والعجلة وينبغي التثبت في الامور وعدم العجلة. هم الله المستعان نعم - 00:00:52